

السرائر

[589] تمت الأخبار المنتزعة من كتاب حريز بن عبد الله السجستاني رحمه الله وكتاب حريز أصل معتمد معول عليه. ومن ذلك ما استطرفناه من كتاب المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب السراد صاحب الرضا عليه السلام وهو ثقة عند أصحابنا، جليل القدر كثير الرواية أحد الأركان الأربعة في عصره أبو أيوب عن سماعة، قال سأل أبا عبد الله عليه السلام، رجل من أهل الجبال، عن رجل أصاب مالا من أعمال السلطان، فهو يتصدق منه، ويصل قرابته، ويحج (1)، ليغفر له ما اكتسب، وهو يقول إن الحسنات يذهبن السيئات، قال فقال أبو عبد الله عليه السلام، إن الخطيئة لا تكفر الخطيئة ولكن الحسنات تحط الخطيئة، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام، إن كان خلط الحرام حلالا فاختلط جميعا فلم يعرف الحرام من الحلال، فلا بأس (2). أبو أيوب، عن أبي بصير، قال سألت أحدهما عليهما السلام، عن شراء الجناية (3) والسرقه؟ قال فقال لا، إلا أن يكون تشتريه من متاع السلطان فلا بأس بذلك (4). أبو أيوب، عن سماعة بن مهران، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام، عن الرجل يزارع ببذره مائة جريب من الطعام، أو غيره مما يزرع، ثم يأتيه، رجل آخر فيقول له خذ مني نصف بذرك ونصف نفقتك في هذه الأرض، وأشاركك، قال _____ (1) ل. ويحج ويعطي الفقراء.

(2) الوسائل، الباب 4 من أبواب ما يكتسب به، ح 2، باختلاف يسير. (3) ل. ط. الخيانة. (4) الوسائل، الباب 1 من أبواب عقد البيع وشروطه، ح 4.
